

بنك عوده ش.م.ل.

المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤



سمعان، غلام وشركاهم

BDO ، سماعيل ، غلام وشركاهم

بنابة غلام، شارع السيفوي

بيروت

صندوق بريد: ١١-٥٥٨، رياض الصلح

بيروت - ١١٠٧٢٠٥٠، لبنان

هاتف: ٢٢٣٦٧٦ (٠١)

فاكس: ٢٠٤١٤٢ (٠١)

siman@inco.com.lb

س.م.: ٥٧٠



نبنى عالماً
أفضل للعمل

إرنست ويونغ شركة مدنية مهنية

بنابة ستاركو

مبنى ب الجنوبي - طابق ٩

ميناء الحصن، شارع عمر دعووق

صندوق بريد: ١١-١٦٣٩، رياض الصلح

بيروت - ١١٠٧٢٠٩٠، لبنان

هاتف: ١٧٦٠٨٠٠ +٩٦١

فاكس: ٨٢٢/٣ +٩٦١ ١٧٦٠

beirut@lb.ey.com

ey.com/mena

س.م.: ٦١

بنك عوده ش.م.ل. الإعتمادات الممنوحة وفقاً للمادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤

إلى السادة المساهمين
بنك عوده ش.م.ل.
بيروت، لبنان

عملاً بمتطلبات المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف (الفقرة ٤)، نبين أدناه الإعتمادات التي منحها المصرف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لأعضاء مجلس الإدارة والقائمين على إدارة المصرف وكبار المساهمين ولأفراد أسر هؤلاء الأشخاص. لقد قام المصرف باحتساب الحدود القصوى المسموح بها والنسب المذكورة أدناه بناء على الأرقام المسجلة كما وردت في البيانات المالية، والتي أصدرنا بشأنها تقريرنا السلبي بتاريخ ٢٦ أيار ٢٠٢٥. في رأينا، إن البيانات المالية لا تظهر بشكل عادل المركز المالي للمصرف كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤ وأدائه المالي وتدقيقاته النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية - المعايير المحاسبية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية.

تسليفات وتسهيلات للجهات المشمولة بأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف

بلغ مجموع التسليفات والتسهيلات للجهات المشمولة بأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف الخاضع لنسبة ٢ بالمئة من الاموال الخاصة ٩١,٠٥٥ ملايين ليرة لبنانية منها المجموع الصافي الخاضع لنسبة ١ بالمئة من الاموال الخاصة الذي بلغ ٩١,٠٥٥ ملايين ليرة لبنانية:

تسليفات وتسهيلات للجهات المشمولة بأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف كما في ٢٠٢٤/١٢/٣١		ملايين ل.ل
مجموع التسهيلات المستعملة	٢٨٩,٧٩٩	
ينزل:		
لقاء ضمانات نقدية معطاة بالعملة ذاتها وفق متطلبات المادة الثامنة من تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ١٣٢	٨٩,٤٦١	
قروض سكنية معطاة وفق متطلبات المادة السابعة مكرر من تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ١٣٢	١٠٩,٢٨٣	
المجموع بعد تنزيل الضمانات النقدية والقروض السكنية (الخاضع لنسبة ٢ بالمئة من الاموال الخاصة)	٩١,٠٥٥	
منها - مغطاة بضمانات عقارية، مسجلة وفقاً للأصول	-	
المجموع الصافي الخاضع لنسبة ١ بالمئة من الاموال الخاصة	٩١,٠٥٥	

بنك عوده ش.م.ل.

وقد بلغت إيرادات الفوائد المقيدة خلال سنة ٢٠٢٤ على الحسابات المشار إليها أعلاه ٢,٣٧٠ مليون ليرة لبنانية.

وإن التسهيلات الخاضعة لنسبة ٢ بالمئة من الاموال الخاصة والبالغة ٩١,٠٥٥ ملايين مفصلة كما يلي:

الصافي الخاضع لنسبة ٢ بالمئة من الاموال الخاصة	ضمانات عقارية و/أو عينية	الصافي الخاضع لنسبة ٢ بالمئة من الاموال الخاصة	ميشال عرموني انفوستركشنر ش.م.ل. ١٥ مستفيداً لا تتخطى قيمة التسهيلات الممنوحة لأي منهم ٣٠٠ مليون ليرة لبنانية
٨٠,١٩٢	-	٨٠,١٩٢	
٩,٤١٧	-	٩,٤١٧	
١,٤٤٦	-	١,٤٤٦	
٩١,٠٥٥	-	٩١,٠٥٥	المجموع

وقد أكدت لنا إدارة المصرف بأنه لا توجد أية إعمادات أخرى ممنوحة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لأعضاء مجلس الادارة والقائمين على إدارة المصرف وكبار المساهمين فيه ولأفراد أسر كل من هؤلاء خاضعة لأحكام الفقرة ٤ من المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف، وذلك لاطلاع الجمعية العمومية للمساهمين عليها لأخذ القرارات الخاصة بشأنها.

إن المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف (الفقرة ٤) تنص على وجوب أخذ موافقة مسبقة من الجمعية العمومية للمساهمين بشأن الإعمادات الممنوحة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لأعضاء مجلس الإدارة والقائمين على إدارة المصرف وكبار المساهمين فيه ولأفراد أسر هؤلاء الأشخاص على أن تغطي الإعمادات بضمانات عينية، أو بكفالة مصرفية أو بكفالة مؤسسة مالية مسجلة في لبنان تكون مقبولة من لجنة الرقابة على المصارف، إذا كان مجموع الإعمادات يتعدى ١٪ من الأموال الخاصة. بالإضافة إلى ذلك يجب أن لا يتعدى مجموع هذه الإعمادات ٢٪ من الأموال الخاصة وفقاً للتعميم الأساسي رقم ١٣٢ الصادر عن مصرف لبنان بتاريخ ٨ آذار ٢٠١٤ وتعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٧٩ الصادر بتاريخ ٢٠ تشرين الأول ٢٠١٤. إن مجموع الإعمادات أعلاه هو ضمن الحد الأقصى المسموح به بموجب المادة ١٥٢ والتعاميم التطبيقية العائدة لها. كما ذكرنا في الفقرة الأولى أعلاه، تم احتساب الحدود القصوى والنسب بناء على الأرقام المسجلة كما وردت في البيانات المالية والتي في رأينا، لا تظهر بشكل عادل المركز المالي للمصرف كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤ وأدائه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية - المعايير المحاسبية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية. وعليه، إن الحدود القصوى والنسب المحتسبة لا تأخذ في الاعتبار التعديلات التي تتطلبها معايير التقارير المالية الدولية - المعايير المحاسبية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية على الأرقام المسجلة في البيانات المالية. وذلك على ضوء تقريرنا السلبي بتاريخ ٢٦ أيار ٢٠٢٥.

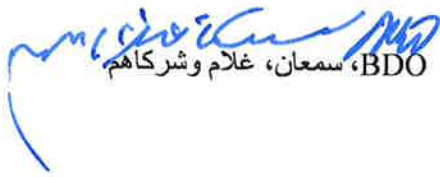
نوصي بالحصول على الموافقة المسبقة من الجمعية العمومية لكافة الإعمادات الممنوحة وفقاً للمادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف.

صفحة ٣

بنك عوده ش.م.ل.

لدى بعض أعضاء مجلس الإدارة والقائمين على إدارة المصارف وكبار المساهمين فيه وبعض أفراد أسر هؤلاء الأشخاص تسهيلات بموجب بطاقات إنتمان من نوع "charge cards" ممنوحة من المصرف بقيمة ٦٧,٢٤٣ مليون ليرة لبنانية تسدد شهرياً بالكامل. وقد بلغ الرصيد المستعمل ١٠,٦٣٠ مليون ليرة لبنانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤.

إضافة لما تقدم، نفيد بأن الإعتمادات التي منحها المصرف للأفراد المشمولين بأحكام الفقرة ٣ من المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف قد بلغت ٢,٨٦٤ مليون ليرة لبنانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤ من ضمنها مبلغ ٢,٧٤٧ مليون ليرة لبنانية ناتج عن برنامج مبرم مع مصرف لبنان لمنح بطاقات دفع إلكترونية لموظفيه، وذلك بناء على التأكيدات التي إستلمناها من الإدارة.


BDO، سماعيل، غلام وشركاهم


إرنست ويونغ

٢٦ أيار ٢٠٢٥
بيروت، لبنان